مُسْنَدُ الشَّامِيِّين

تأليف

الحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي الطبراني

(٢٦٠ - ٣٦٠هـ)

حققه وخرج أحاديثه

حمدي عبد المجيد السلفي

الجزء الرابع

مؤسسة الرسالة

الطبعة الأولى

١٤١٦هـ - ١٩٩٦م

مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع

مؤسسة الرسالة - بيروت - وطى المصيطبة - مبنى عبد الله شليت
تلفاكس : ٨١٥١١٢ - ٣١٩٠٣٩ - ٦٠٣٢٤٣ - ص . ب : ٧٤٦٠ - برقياً: بيوشران

٢٨٨٠ ـ قال الزهري: وأخبرني عروة بن الزبير عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي العصر والشمس في حجرتي قبل أن تظهر.

٢٨٨١ ـ قال: وسألت الزهري عن أول وقت الصبح ومتى آخره؟ فقال: أخبرني عروة، عن عائشة، قالت: لقد كان نساء من المؤمنات يشهدن صلاة الصبح مع رسول الله ﷺ متلفعات بمروطهن ويرجعن إلى بيوتهن ما يعرفن من الغلس.

٢٨٨٢ ـ قال: وسألت الزهري عن المصلي يؤمر للحاجة؟ فقال: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ:

«التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ فِي الصَّلَاةِ، وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ».

٢٨٨٣ ـ قال: وسألت الزهري عن فضيلة مسجد رسول الله ﷺ بالمدينة على المساجد؟ فقال: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن وأبو عبد الله الأغر مولى جهينة أنهما سمعا أبا هريرة يقول: صلاة في مسجد رسول الله ﷺ أفضل من ألف صلاة في غيره من المساجد إلا المسجد الحرام، لأني آخر الأنبياء، وأنه آخر المساجد.

٢٨٨٠ ورواه البخاري (٥٤٦)، ومسلم (٦١١)، وأبو داود (٤٠٧)، وابن ماجه (٦٨٣)، والترمذي (١٥٩)، والنسائي (١/ ٢٥٢)، وأحمد (٦/ ٣٧ و ٨٥)، وابن حبان (١٥٢١)، من طرق عن الزهري به.

٢٨٨١ ورواه البخاري (٣٧٢ و ٥٧٨)، ومسلم (٦٤٥)، والنسائي (١/ ٢٧١ و ٣/ ٨٢)، وابن ماجه (٦٦٩)، وابن حبان (١٤٩٩ و ١٥٠٠) من طرق عن الزهري به.

٢٨٨٢ ورواه البخاري (١٢٠٣)، ومسلم (٤٢٢)، وأبو داود (٩٣٩)، والترمذي (٣٦٩)، والنسائي (٣/ ١١)، وابن ماجه (٢١٠) وغيرهم من طرق عن الزهري به.

٢٨٨٣ ورواه مسلم (١٣٩٤)، والنسائي (٢/ ٣٥)، وابن حبان (١٦٢١).

قال أبو سلمة وأبو عبد الله الأغر: لم نشك أنه كان يقوله عن حديث رسول الله ﷺ.

قال الزهري: ثم جالسنا عبد الله بن إبراهيم بن قارظ، فقال: أشهد أني سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ:

«صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، لِأَنِّي آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ، وَأَنَّهُ آخِرُ الْمَسَاجِدِ».

٢٨٨٤ ـ قال: وسألت الزهري عن التكبير في الصلاة كلما خفض ورفع؟ فقال: أخبرني أبو سلمة، أن أبا هريرة كان يفعل ذلك حين يصلي بهم، ثم يقول إذا سلم وهو مقبل على الناس، والذي نفس أبي هريرة بيده إني لأشبهكم صلاة برسول الله ﷺ.

٢٨٨٥ ـ قال: وسألت الزهري عن الرجل يجيء وقد فرغ من إحدى الخطبتين يوم الجمعة أو قد ركع ركعة، فقال: أخبرني أبو سلمة، أن أبا هريرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَهَا».

قال الزهري: وإنما الجمعة من الصلاة، فمن أدرك ركعة من الجمعة فإنا نرى أن يبني عليها بأخرى وقد أدرك الجمعة.

٢٨٨٦ ـ قال: وسألت الزهري عن رجل سهى في صلاته؟ فقال:

٢٨٨٤ ورواه البخاري (٧٨٥)، ومسلم (٣٩٢)، وأبو داود (٧٤٦ و ٧٥٣)، والترمذي (٢٣٩ و ٢٥٤)، والنسائي (٢/ ١٢٤) من غير هذه الطريق عن ابن شهاب به.

٢٨٨٥ ورواه النسائي (٣/ ١١٢ ـ ١١٣)، وابن ماجه (١١٢٢)، والحاكم (١/ ٢٩١)، والبيهقي (٣/ ٢٠٣)، من طريق عن ابن شهاب به دون قول الزهري والسؤال.

٢٨٨٦ ورواه أبو داود (١٠١٢) والنسائي في الكبرى.